

وزارة الأشغال العامة والنقل

المديرية العامة للنقل البري والبحري
دائرة استثمار ومراقبة الأملاك العمومية البحرية

إسم المعاملة: طلب حماية عقار خاص متاخم للأملاك العمومية البحرية من طغيان البحر.

• المستندات المرفقة وأماكن إنجازها:

1. خريطة عقارية.
2. إفادة إرتفاق وتخطيط مع إظهار حدود عند الإقتضاء يقوم به مساح محلف بإشراف الإدارة.
3. إفادة عقارية.
4. خريطة بالحماية المطلوب إقامتها مع المقاطع بشأنها وكيفية إقامتها داخل أو على حدود العقار الخاص.
5. كفالة مصرفية كضمانة للتنفيذ بشروط الموافقة (تحدد قيمتها الإدارة).
6. رخصة من السلطة المحلية (أو إشتراط الحصول المسبق على هذه الرخصة وقبل أي مباشرة بالعمل وإيداع الإدارة نسخة منها).

• آلية سير الملف، مدة إنجاز ه ،الرسم المتوجب.

الرسم المتوجب	مدة إنجاز ه	آلية سير الملف
طابع مالي ١٠٠٠ ل.ل على الطلب		<ul style="list-style-type: none"> • تقديم طلب موقع من صاحب العلاقة في قلم المديرية العامة للنقل البري والبحري يذكر فيه رغبته في إقامة حماية لعقاره الخاص المتاخم للأملاك العمومية البحرية من طغيان البحر، رقم ... من منطقة... العقار رقم... وذلك وفقاً للخريطة المرفقة . • يسجل الطلب ويعطى رقماً وتاريخاً
	١٠ أيام مع الكشوفات	<ul style="list-style-type: none"> • يعرض الطلب مع مرفقاته على مدير عام النقل البري والبحري، فيحيله الى رئيس مصلحة النقل البحري الذي يحيله بدوره الى دائرة إستثمار ومراقبة الأملاك العمومية البحرية للكشف الموضوعي وتدقيق المستندات. • تدقق الدائرة المذكورة في الطلب ، وتتأكد من توافر الشروط المطلوبة وتعد مشروع كتاب بالموافقة، يعرض على المدير العام للتوقيع.
		• تعاد الكفالة الى صاحب العلاقة بعد إنهاء الأشغال دون أي تجاوز